وفي غيره وهو الظاهر لانه نفي مطلق ه عن ابي سعيد الخدري رمز المصنف لحسنه وهو في ذلك تابع لابن حجر حيث قال في تخريج الهداية اسناده حسن لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل اورده الذهبي في الضعفا وقال حافظ له مناكير وعبد الله بن محمد بن عقيل اورده فيهم ايضا وقال كان احمد وابن راهوية يحتجان به

كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد المغرب الا في اهله يعني في بيته ورواية الشيخين كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته قال الطيبي قوله فيصلي عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف اي لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف يصلي ركعتين ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه انه يصلي بعد الركعتين الصلاة الطيالسي ابو داود عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لحسنه

كان لا يصيبه قرحة بالضم وبالفتح ولا شوكة الا وضع عليها الحنا لما مر انها قابضة يابسة تبرد فهي في غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طبه الحسن ه عن سلمى هذا الاسم المسمى به في الصحب كثير فكان اللائق تمييزه

كان لا يضحك الا تبسما من قبيل اطلاق اسم الشيء على ابتدائه والاخذ فيه قال في الكشاف في فتبسم ضاحكا اي شارعا في الضحك واخذا فيه يعني انه تجاوز حد التبسم الى الضحك وكذلك ضحك الانبيا واطلق النفي مع ثبوت انه ضحك حتى بدت نواجذه الحاقا للقليل بالعدم او مبالغة او اراد غالب احواله لرواية جل ضحكه التبسم حم ت ك في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم من حديث الحجاج بن ارطاه عن سماك عن جابر بن سمرة قال ك صحيح وتعقبه الذهبي فقال حجاج لين الحديث

كان لا يطرق اهله ليلا اي لا يقدم عليهم من سفر ولا غيره في الليل على غفلة فيكره ذلك لان القادم اما ان يجد اهله على غير اهبة من نحو تنظف او يجدهم بحالة غير مرضية وظاهر صنيعه ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند الشيخين وكان ياتيهم غدوة او عشية حم ق ن عن انس بن مالك

كان لا يطيل الموعظة في الخطبة يوم الجمعة لئلا يمل السامعون وتمامه عند ابي داود والحاكم انما هن كلمات يسيرات فحذف المصنف لذلك كانه لذهول والموعظة الامر بالطاعة والوصية بها والاسم الموعظة وفيه انه

يعني

يعني عدم تطويل الخطبة د ك في الجمعة عن جابر بن سمرة بن جندب قال ك صحيح واورده شاهد الخبر عمار امرنا باقصار الخطب

كان لا يعرف لفظ رواية ك لا يعلم فصل السورة اي انقضاءها وفي رواية السورتين وفي رواية السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم زاد ابن حبان فاذا انزلت علم ان السورة قد انقضت ونزلت اخرى وفيه حجة لمن ذهب انها اية من كل سورة وزعم ائمته ليس كل منزل قرانا رده الغزالي بانه سام من منصف الا يستبرد هذا التاويل وقد اعترف المؤول بان البسملة كتبت بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم في اوايل السور وانها منزلة وهذا يفهم منه كل احد انها قران فترك بيان انها ليست قرانا دليل قاطع او كالقاطع انها قران فان قيل قوله لا يعرف فصل السورة دليل على انها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فاخبر بنزولها وهذه صفة كل القران وتقديره لا يعرف الشروع في سورة اخرى الا بالبسملة فانها لا تنزل الا في السورة قال الغزالي والغرض بيان ان البسملة غير قطعية بل ظنية فان الدلالة وان كانت متعارضة فجانب الشافعي فيها ارجح واغلب د عن ابن عباس ورواه الحاكم ايضا وصححه قال الذهبي اما هذا فثابت وقال الهيثمي رواه عنه ايضا البزار باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح انتهى ومن ثم اتجه رمز المصنف لصحته

كان لا يعود مريضا الا بعد ثلاث من الايام تمضي من ابتدا مرضه قيل ومثل العيادة تعهده وتفقد احواله قال الزركشي وهذا يعارضه انه عاد زيد بن ارقم في رمد به قبلها قال في شرح الالمام ولع بعض العوام بان الارمد لا يعاد وكذا اخرج ابو داود انه عاد زيد بن ارقم من وجع كان بعينيه ورجاله ثقات وقال المنذري حديث حسن وذكر بعضهم عيادة المغمى عليه فقال فيه رد لما يعتقده عامة الناس انه لا يجوز عيادة من مرض بعينيه وزعموا ذلك لانهم يرون في بيته ما لا يراه هو قال وحالة الاغما اشد من حالة مرض العين وقد جلس المصطفى صلى الله عليه وسلم في بيت جابر في حالة اغمايه حتى افاق وهو الحجة ه عن انس بن مالك قال في الميزان قال ابو حاتم هذا باطل موضوع انتهى وقال الزركشي في اللالي فيه مسلمة بن علي متروك قال واخرجه البيهقي في الشعب وقال اسناده غير قوي وقال المصنف في الدرر ضعفه البيهقي في الشعب وقال انه منكر وقال ابن حجر هذا ضعيف

Copyright King Saud University